

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الثاني في "مقياس القانون الإداري" - النشاط الإداري-

السنة الثانية ليسانس - دفعات (أ.ب.ج) -



السؤال الأول : ما الفرق بين الضبط الإداري والضبط القضائي؟ 04 نقاط

الإجابة :

الضبط الإداري	الضبط القضائي
- نشاط تمارسه الإدارة للمحافظة على النظام العام. - ذو طابع وقائي يهدف إلى منع الاضطرابات قبل وقوعها. - يهدف إلى حماية الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة. - تمارسه السلطات الإدارية مثل الوالي ورئيس البلدية. - يخضع لرقابة القضاء الإداري.	- نشاط تمارسه السلطات القضائية للبحث عن الجرائم. - ذو طابع علاجي أو قمعي يتدخل بعد وقوع الجريمة. - يهدف إلى كشف الجرائم وضبط مرتكبيها وتقديمهم للقضاء. - تمارسه الشرطة القضائية تحت إشراف القضاء. - يخضع لرقابة القضاء العادي (الجزائي).

السؤال الثاني : ما المقصود بالمرفق العام؟ 04 نقاط

الجواب : المرفق العام هو نشاط تتولاه الدولة أو أحد أشخاص القانون العام، أو يتم تحت إشرافها، بقصد تحقيق المصلحة العامة وتقديم خدمة للجمهور بصورة منتظمة ومستمرة.

ويعد المرفق العام الوسيلة الأساسية التي تعتمد عليها الإدارة لإشباع الحاجات الجماعية للأفراد في مختلف المجالات كالتعليم والصحة والنقل والخدمات الاجتماعية، ويخضع في تنظيمه وتسييره لقواعد القانون الإداري ولرقابة السلطة العامة.

السؤال الثالث : تُسَيَّر المرافق العامة بعدة أساليب وطرق مختلفة. لماذا لا تعتمد الإدارة العامة أسلوباً واحداً فقط لتسيير المرافق العامة؟ ثم اشرح أسلوب الامتياز بإيجاز ودقة؟ 04 نقاط

الجواب : لا تعتمد الإدارة العامة أسلوباً واحداً لتسيير المرافق العامة لأن طبيعة المرافق تختلف من حيث الأهمية، والموارد المالية، وحجم المسؤولية، لذلك تختار الإدارة الأسلوب الأنسب لضمان الفعالية واستمرارية الخدمة.

أسلوب الامتياز:

هو عقد إداري تمنح بموجبه الإدارة العامة لشخص خاص حق تسيير واستغلال مرفق عام لمدة محددة، ويتحمل الملتزم نفقات الاستثمار والتسيير مقابل تحصيل رسوم من المنتفعين، مع بقاء المرفق ملكاً للدولة وخضوعه لرقابتها.

السؤال الرابع : حدّد السلطات المحلية المختصة بالضبط الإداري في الجزائر واسباسها القانوني؟ 04 نقاط

الجواب : تتمثل السلطات المحلية المختصة بالضبط الإداري في الجزائر في ما يلي:

1- رئيس المجلس الشعبي البلدي (رئيس البلدية)

• يُعدّ السلطة الأساسية للضبط الإداري على مستوى البلدية .

- يمارس صلاحيات الضبط الإداري للمحافظة على النظام العام داخل إقليم البلدية (الأمن، الصحة، السكنية العامة) .

الأساس القانوني:

قانون البلدية رقم 10-11 المتعلق بالبلدية.

2 الوالي

- يمثل الدولة على مستوى الولاية .
- يمارس سلطات الضبط الإداري لضمان النظام العام والأمن العمومي على مستوى الولاية .
- ينسق نشاط مصالح الأمن ويصدر قرارات تنظيمية ولاتية .

الأساس القانوني:

قانون الولاية رقم 07-12 المتعلق بالولاية.

السؤال الخامس : اشرح مبدأ استمرارية المرفق العام؟ 04 نقاط

يقصد بمبدأ استمرارية المرفق العام ضرورة استمرار المرافق العامة في أداء خدماتها بانتظام ودون انقطاع، لأن توقفها يؤدي إلى الإضرار بالمصلحة العامة وتعطيل مصالح المواطنين.

فالمرافق العامة تنشأ أساساً لخدمة الجمهور، لذلك يجب أن تعمل بصورة دائمة ومنتظمة مهما كانت الظروف، ولهذا يسمح القانون للإدارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان استمرار الخدمة العامة، مثل تنظيم عمل الموظفين أو إيجاد حلول بديلة عند حدوث أزمات أو إضرابات.

تمنياتي لكم بالتوفيق أساتذة المقياس

د/د غنادرة عائشة - د/د جابر صالح - د/د مليكة بطينة